

وزارة المالية
قرار رقم ٢٨ لسنة ٢٠٢٤

وزير المالية

بعد الاطلاع على قانون الضريبة على الدخل الصادر بالقانون رقم ٩١ لسنة ١٩٩١ ولائحته التنفيذية رقم ٢٠٠٥؛
وعلى قانون الضريبة على القيمة المضافة الصادر بالقانون رقم ٦٧ لسنة ٢٠١٦ ولائحته التنفيذية رقم ٢٠١٦؛
وعلى قانون الإجراءات الضريبية الموحد الصادر بالقانون رقم ٢٠٦ لسنة ٢٠٢٠ ولائحته التنفيذية رقم ٢٠٢٠؛
وعلى قرار وزير المالية رقم ٢٣٠ لسنة ٢٠٢٢؛

وبناءً على ما عرضه رئيس مصلحة الضرائب المصرية بالكتابين رقمي (٦٤٩٣) و(٢٤٥) وتاريخ ٢٠٢٤/١٦ و(٢٤٣) وتاريخ ٢٠٢٣/١٢؛

قرر:

(المادة الأولى)

يستبدل بالمراحل الفرعية الثالثة ، الرابعة ، الخامسة من المرحلة الرابعة (محافظات القاهرة الكبرى والإسكندرية) من الجدول الوارد بالمادة الأولى من قرار وزير المالية رقم ٢٣٠ لسنة ٢٠٢٢ المشار إليه ، المراحل الفرعية الثالثة والرابعة والخامسة الآتية :

المرحلة	شريحة الممولين / المكلفين المستهدفة	تاريخ الالتزام
المرحلة الرابعة (محافظات القاهرة الكبرى والإسكندرية)		
المرحلة الفرعية الثالثة	سلسل المحلات التجارية ، وال محلات التجارية الكائنة بالراكز التجاري ، وكذا المحلات التجارية على تطبيقات المحمول بمناطق شرق محافظة القاهرة ، وبنطاق مدینتى السادس من أكتوبر والشيخ زايد .	١ فبراير ٢٠٢٤

المرحلة	شريحة الممولين / المكلفين المستهدفة	تاريخ الإلزام
المرحلة الفرعية الرابعة	سلسل المحلات التجارية ، وال محلات التجارية الكائنة بالراكز التجارى ، وكذا المحلات التجارية على تطبيقات المحمول بنطاق باقى مناطق محافظات القاهرة الكبرى .	١٥ مايو ٢٠٢٤
المرحلة الفرعية الخامسة	سلسل المحلات التجارية ، وال محلات التجارية الكائنة بالراكز التجارى ، وكذا المحلات التجارية على تطبيقات المحمول بباقي محافظات الجمهورية .	١٥ يوليو ٢٠٢٤

ويستبدل بالمرحلة الخامسة (باقي محافظات الجمهورية) من الجدول الوارد بالمادة الأولى من قرار وزير المالية رقم ٢٣٠ لسنة ٢٠٢٢ المشار إليه ، المرحلة الخامسة الآتية :

المرحلة	شريحة الممولين / المكلفين المستهدفة	تاريخ الإلزام
المرحلة الخامسة		
المرحلة الخامسة	قطاعات الثقافة والترفيه والتعليم بكافة محافظات الجمهورية	١٥ سبتمبر ٢٠٢٤

(المادة الثانية)

تضاف إلى المراحل المنصوص عليها في الجدول الوارد بالمادة الأولى من قرار وزير المالية رقم ٢٣٠ لسنة ٢٠٢٢ المشار إليه المراحل الآتية :

المرحلة	شريحة الممولين / المكلفين المستهدفة	تاريخ الإلزام
المرحلة السادسة		
المرحلة الفرعية الأولى	المطاعم والكافيهات خارج المراكز التجارية، وعلى تطبيقات المحمول خارج نطاق سلسل المحلات التجارية بمناطق القاهرة الكبرى ومحافظة الإسكندرية .	١٥ نوفمبر ٢٠٢٤
المرحلة الفرعية الثانية	المطاعم والكافيهات خارج المراكز التجارية، وعلى تطبيقات المحمول خارج نطاق سلسل المحلات التجارية بباقي محافظات الجمهورية .	١٥ يناير ٢٠٢٥

المرحلة	شريحة الممولين / المكلفين المستهدفة	تاريخ الإلزام
المرحلة السابعة		
المرحلة الفرعية الأولى	قطاعات الصحة والرعاية الشخصية والاتصالات بمناطق القاهرة الكبرى ومحافظة الإسكندرية .	١٥ مارس ٢٠٢٥
المرحلة الفرعية الثانية	قطاعات الصحة والرعاية الشخصية والاتصالات بباقي محافظات الجمهورية .	١٥ مايو ٢٠٢٥
المرحلة الثامنة		
المرحلة الفرعية الأولى	قطاعات النقل باستخدام التطبيقات الإلكترونية والصيانة والنظافة بمناطق القاهرة الكبرى ومحافظة الإسكندرية .	١٥ يوليو ٢٠٢٥
المرحلة الفرعية الثانية	قطاعات النقل باستخدام التطبيقات الإلكترونية والصيانة والنظافة بباقي محافظات الجمهورية .	١٥ سبتمبر ٢٠٢٥
المرحلة التاسعة		
المرحلة الفرعية الأولى	قطاع السوبر ماركت ، وغير ذلك من الأنشطة بمناطق القاهرة الكبرى ومحافظة الإسكندرية .	١٥ نوفمبر ٢٠٢٥
المرحلة الفرعية الثانية	قطاع السوبر ماركت ، وغير ذلك من الأنشطة بباقي محافظات الجمهورية .	٣١ ديسمبر ٢٠٢٥

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ،
ويلغى ما يخالف أحکامه .

صدر في ٢٠٢٤/١/٣٠

وزير المالية
د. محمد معيط

طبع بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب / أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢٤

٥٥٩ - ٢٠٢٣/٢٥٧٠٤ - ٢٠٢٤/١/٣١